

صحيح ابن خزيمة

2354 - و في خبر خذيفة و جابر بن عبد الله بن يزيد الخطمي ي عن النبي A كل معروف صدقة فلو كان المصطفى A أراد بقوله : إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة تطوعا و فريضة لم تحل أن تصطنع إلى أحد من آل محمد النبي معروفا إذ المعروف كله صدقة بحكم النبي A و لو كان كما توهم بعض الجهال لما حل لأحد أن يفرغ أحد من إنائه في إناء أحد من آل النبي A ماء إذ النبي A قد أعلم أن إفراغ المرء من دلوه في إناء المستسقي صدقة و لما حل لأحد من آل النبي A أن ينفق على أحد من عياله إذا كانوا من آله لأن النبي A قد خبر أن نفقة المرء على عياله صدقة